جمهورية العراق
وزار التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة التكنولوجية
مركز تقنية المعلومات والاتصالات

اقر مجلس الجامعة التكنولوجية بجلسته الاولى للعام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٩ المنعقدة في ٢٠٠٨/٩/٣ تعليمات المركز
(والمبلغ الينا حسب كتابة امانة مجلس الجامعة المرقم م.ج/١/٥٨٣ في ٢٠٠٨/٩/١٧)

تعليمـــات
مركز تقنية المعلومات والاتصالات

المادة -١-

مركز تقنية المعلومات والاتصالات في الجامعة التكنولوجية هو مركز علمي يهدف الى انشاء بنية تحتية الكترونية متطورة داخل الجامعة وانشاء بنوك المعلومات وانظمة الادارة والحكومة الالكترونية. حيث يهتم المركز بالتخطيط وبأنجاز مشاريع تقنية المعلومات والاتصالات داخل الجامعة التكنولوجية وخارجها، ويشارك في تقديم الخدمات الاستشارية والاشراف على تصميم وتنفيذ انظمة المعلومات والاتصالات وانظمة الادارة والحكومة الالكترونية، كما و يساهم في تأهيل وتطوير الملاكات التقنية المتخصصة في برمجة وادارة نظم المعلومات والاتصالات، ويساهم المركزايظاً بنشر المعرفة والوعي في هذا المجال من خلال اقامة المعارض والدورات التأهيلية والندوات وورش العمل.

ويعمل المركز على تحقيق ذلك من خلال ما يأتي:

أ. انشاء انظمة تقنية المعلومات، وانشاء شبكات الحاسبات الداخلية (الانترانت) داخل الجامعة التكنولوجية.

ب. اعداد دورات علمية نظرية وعملية، متوسطة وقصيرة في اختصاص تقنية المعلومات واختصاص الاتصالات.

ج. اعداد دورات تدريبية وتطويرية واقامة ورش عمل لتأهيل الملاكات الهندسية والبرمجية والفنية والادارية لرفع مستوى كفاءة اداء منتسبي الجامعة ودوائر الدولة المختلفة في مجال الانظمة الالكترونية.

د. التعاقد مع دوائر ومؤسسات الدولة لتصميم وتنفيذ انظمة تقنية المعلومات والاتصالات المتنوعة، وانظمة الادارة والحكومة الالكترونية.

المادة -٢-

أ. يرتبط المركز بالسيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية.

ب. يدير المركز مجلس ادارة، يعين رئيسة من قبل السيد رئيس الجامعة، ويضم في عضويته خمسة من التدريسيين بأختصاصات تقنية المعلومات والاتصالات اثنان منهم على الاقل من حملة شهادة الدكتوراه والباقون من حملة شهادة الماجستير اضافة الى اثنين من ذوي الخبرة، ويتمتع المجلس بالصلاحيات اللازمة لتحقيق مهمامة المحددة بهذه التعليمات.

ج. يعين مدير المركز من قبل السيد رئيس الجامعة، ويكون نائباً لرئيس مجلس الادارة، ويشترط ان يكون من حملة شهادة الدكتوراه، وتحدد صلاحيته بأمر جامعي ولمجلس الادارة تخويله بعض صلاحياته.

المادة -٣-

أ. يتولى المركز اصدار نشرة سنوية بالاعمال والانشطة التي ينجزها.

ب. يتولى المركز تنظيم برنامج سنوي للدورات التخصصية وفقاً لاحتياجات دوائر ومؤسسات الدولة وحقل العمل وفي ضوء المستجدات التقنية والعلمية، ويصدر دليلاً سنوياً للتعريف بهذه الدورات وشروط المشاركة فيها.

ج. يعتمد المركز على المبرمجين ومهندسي الاتصالات من اعضاء الهيئة التدريسية والاختصاصيين من داخل الجامعة لانجاز مشاريعة، ويجوز له عند الحاجة الاستعانة بمبرمجين ومهندسين خارجيين.

د. يعتمد المركز على المحاضريين من اعضاء الهيئة التدريسية والاختصاصيين من داخل الجامعة وخارجها لاقامة الدورات.

ه. يحدد مجلس ادارة المركز الاجور التي يتقاضاها المركز عن انشاء الانظمة البرمجية وانشاء الشبكات الداخلية ووفق عقد يبرم مع الجهة المستفيده وبعد استشارة قسم الشؤون القانونية بالجامعة.

و. يحدد مجلس ادارة المركز اجور الاشتراك بالدورات التي يقيمها.

ز. يقدم مجلس ادارة المركز تقريراً شهرياً دورياً عن نشاطات المركز الى السيد رئيس الجامعة من خلال مساعد رئيس الجامعة.

ح. تخضع جميع قرارات مجلس ادارة المركز لمصادقة السيد رئيس الجامعة.

المادة -٤-

تكون ايرادات المركز مما يأتي:

أ. اجور الدورات التي يقيمها المركز وتتوزع كالاتي:

٢٠% لصندوق التعليم العالي في الجامعة.

٦٠% اجور المحاضرين.

١٠% امانات المركز.

٥% لرئيس واعضاء مجلس الادارة.

٥% للكادر المساند.

ب. ايرادات العقود التي يبرمها المركز مع الجهات المستفيده من خارج الجامعة او تشكيلات الجامعة الممولة ذاتياً وتوزع كالاتي:

٢٠% لصندوق التعليم العالي في الجامعة.

٥٠% لفريق العمل.

١٠% امانات للمركز لتغطية مصروفاته الادارية.

٥% لرئيس واعضاء مجلس الادارة.

٥% للكادر المساند.

١٠% لصيانة الاجهزة.

المادة -٥-

تشكل في المركز وحدة حسابية لانجاز الاعمال المحاسبية للمركز وتخضع هذه الحسابات لرقابة وتدقيق الرقابة المالية.